قطب الدين

M. T. A. KÖNYVTÁRA
Növedéknapló
1956 év. 5783 sz.

الثانية فاما ان يكون البحث فيه عن المفردات

وهو المقالة الاولى او عن المركبات فلايخ

اما ان يكون البحث عن المركبات الغير المقصودة

بالذات وهو المقالة الثانية او عن المركبات

التي هي مقاصد بالذات فلايخ اما ان يكون

النظر فيها من حيث الصورة فهو المقالة الثالثة

او من حيث المادة وهو الخاتمة والمراد بالمقدمة

ههنا ما يتوقف عليه الشروع في العلم ووجه

توقف الشروع اما على تصور العلم فلان

الشارع في العلم لو لم يتصور اولا ذلك العلم

لكان طالبا للمجهول مطلقا وهو محال لامتناع

توجه النفس نحو المجهول المطلق وفيه نظر

لان قوله الشروع في العلم يتوقف على تصوره

ان اراد به التصور بوجه ما فلم لم يلزم

منه ان لا بد من تصوره برسمه فلا يتم التقريب

اذ المقصود بيان سبب ايراد رسم العلم في مفتتح

الكلام وان اراد به التصور برسمه فلا نسلم انه

لو لم يكن العلم متصورا برسمه يلزم طلب المجهول

مطلقا وانما يلزم ذلك لو لم يكن متصورا

بوجه ما من الوجوه وهو ممنوع فالاولى

ان يقال لا بد من تصور العلم برسمه ليكون

الشارع فيه على بصيرة في طلبه فانه اذا

تصور

الانسان من غير حكم عليه بنفي او اثبات واما

تصور معه حكم ويقال للجموع تصديق كما اذا

تصورنا الانسان وحكمنا عليه بانه كاتب

اوليس بكاتب اما التصور فهو حصول

صورة الشيء في العقل فليس معنى تصور

الانسان الا ان ترتسم صورته في العقل

بها يمتاز الانسان عند العقل من غيره كما

يثبت صورة الشيء في المرآة الا ان المرآة

لا يثبت فيها الا مثل المحسوسات والنفس

مرآة تنطبع فيها مثل المعقولات فقول

وهو حصول صورة الشيء في العقل اشارة

الى تعريف مطلق التصوّر دون التصوّر فقط

لانه لما ذكر التصوّر فقط فقد ذكر امران احدهما

التصوّر المطلق لانّ المقيّد اذا كان مذكورًا

كان المطلق مذكورًا بالضرورة وثانيهما

التصوّر فقط اى الذى هو التصوّر السّاذج

فذلك الضمير امّا ان يعود الى مطلق

التصوّر اولى التصوّر فقط لا جايز ان يعود

الى التصوّر فقط لصدق حصول صورة

الشيء فى العقل على التصوّر الذى معه حكم

فلو كان تعريفا للتصوّر فقط لم يكن مانعًا

لدخول غير فيه فتعيّن ان يعود الضمير

الى

الى مطلق التصور فيكون حصول صورة

الشيء في العقل تعريفا له وانما عرف مطلق

التصور دون التصور فقط تنبيها على ان

التصور كما يطلق فيما هو المشهور على ما

يقابل التصديق اعني التصور الناقص

كذلك يطلق على ما يراد في العلم ويقسم

التصديق وهو مطلق التصور واما

الحكم فهو اسناد امر الى آخر ايجابا او سلبا

والايجاب هو ايقاع النسبة والسلب هو

انتزاع النسبة فاذا قلنا الانسان كاتب

او ليس بكاتب فقد اسندنا الكتابة الى

BIBLIOTHECA ACADEMIAE SCIENTIARUM HUNGARICAE
MAGYAR TUDOMÁNYOS AKADÉMIA KÖNYVTÁRA
BUDAPEST

الى الانسان واوقعنا نسبة ثبوت الكتابة
اليه وهو الايجاب اورفعنا نسبة ثبوت
الكتابة منه وهو السلب فلا بد هناك
ان يدرك اولا الانسان ثم مفهوم الكاتب
ثم نسبة ثبوت الكتابة الى الانسان ثم وقوع
تلك النسبة اولا او وقوعها فادراك الانسان
موتصور المحكوم عليه والانسان متصور
محكوم عليه والكتابة موتصور محكوبه وادراك
نسبة ثبوت الكتابة اليه هو تصور النسبة
الحكمية وادراك وقوع النسبة اولا بمعنى
ادراك ان النسبة واقعة اوليست بواقعة
هو الحكم

مجمد الشريف نوشاهذ د

فاسد لان احد الامرين لازم اما ان يكون قسم
الشيء قسيما له او يكون قسم الشيء قسما منه
وذلك لان التصديق ان كان عبارة عن التصور مع
الحكم والتصور مع الحكم قسم من التصور وقد
جعل في التقسيم قسيما له فيكون قسم الشيء
قسيما له وهو الامر الاول وان كان عبارة عن الحكم
وقد جعل قسيما من العلم الذي هو نفس التصور فيكون
قسم الشيء قسما منه وهو الامر الثاني ومن الاعتراض
انما يرد لو قسم العلم الى مطلق التصور والتصديق
كما هو المشهور واما اذا قسم العلم الى التصور
التام والى التصديق كما فعله المصنف فلا يرد له

للمختار ان التصديق عبارة عن التصور مع الحكم فقوله
التصور مع الحكم قسم من التصور قلنا ان اردتم به انه
قسم من التصور السارح المقابل للتصديق فظاهر
انه ليس كذلك وان اردتم به انه قسم من مطلق
التصور فلم لكن قسم التصديق ليس مطلق
التصور بل التصور السارح فلا يلزم قسم الشيء قسما
والثاني ان المراد من التصور اما حضور الذهني
مطلقا او المقيد بعدم الحكم وان عني به الحضور
الذهني مطلقا لزم انقسام الشيء الى نفسه والى
غيره لان الحضور الذهني نفس العلم وان عني به
المقيد بعدم الحكم امتنع اعتبار التصور في التصديق

لان

بديهيا فانه لو كان جميع التصورات والتصديق
بديهيا لما كان الشيء من الاشياء مجهولا لنا وهو باطل
وفيه نظر لجواز ان يكون الشيء بديهيا ومجهولا
لنا فان البديهي وان لم يتوقف حصوله على
فكر لكن يمكن ان يتوقف حصوله على شيء
آخر من توجه العقل اليه او الاحساس به او
الحدس او غير ذلك فلم يحصل ذلك الشيء
الموقوف عليه لم يحصل البديهي فان البداهة
لا يستلزم الحصول والصواب ان يقال
لو كان كل التصورات والتصديقات بديهيا
لما احتجنا في تحصيل شيء من الاشياء الى نظر

BIBLIOTHECA ACADEMIAE SCIENTIARUM HUNGARICAE
MAGYAR TUDOMÁNYOS AKADÉMIA KÖNYVTÁRA
BUDAPEST

وكسب وهو فاسد لضرورة احتياجنا

في بعض التصورات والتصديقات الى الفكر

والا نظريا اى ليس كل واحد من كل واحد من

التصورات والتصديقات نظريا فانه لو كان

جميع التصورات والتصديقات نظريا يلزم

الدور والتسلسل فالدور هو توقف الشئ

على ما يتوقف عليه اما بمرتبة كما يتوقف ا

على ب وبالعكس او بمراتب كما يتوقف ا

على ب ويتوقف ب على ج ويتوقف ج

على ا والتسلسل هو ترتب امور غير متناهية

واللازم باطل والملزوم مثله اما الملازمة

فلانه

فلانه على ذلك التقدير اذا حاولنا تحصيل
شيء منهما فلا بدّ ان يكون حصوله بعلم آخر
وذلك العلم الآخر ايضا نظريًا فيكون حصوله
بعلم آخر وهلم جرا فاما ان يترتب سلسلة
الاكتساب الى غير النهاية وهو التسلسل
او يعود فيلزم الدور واما بطلان اللازم
فلان تحصيل التصور والتصديق لو كان
بطريق الدور او التسلسل لامتنع التحصيل
والاكتساب اما بطريق الدور فلانه يقضي
الى ان يكون الشيء حاصلا قبل حصوله
لانه اذا توقف حصول [illegible] على [illegible] وحصول [illegible]

على حصول ا اما بمرتبة او بمراتب كان حصول ب
سابقا على حصول ا وحصول ا سابقا على حصول ب
والسابق على السابق على الشيء سابق على ذلك
الشيء فيكون ب حاصلا قبل حصوله وانه محال
واما بطريق النشر فلان حصول العلم المطلوب
يتوقف على استحضار ما لا نهاية له (سلسل)
واستحضار ما لا نهاية له محال والموقوف على المحال محال فان قلت
انا نعني بقولنا حصول العلم المطلوب يتوقف
على ذلك التقدير على استحضار ما لا نهاية له
انه يتوقف على ذلك التقدير على استحضار الامور
الغير المتناهية دفعة واحدة فلا نسلم انه
لو كان

لو كان الاكتساب لطريق التسلسل يلزم توقف
المطلوب على حصول امور غير متناهية و
قهة واحدة فان امور الغير المتناهية مقدمات
لحصول المطلوب والمقدمات ليس من لوازمها
ان يجتمع في الوجود وان عنيتم به ان يتوقف
على استحضارها في ازمنة غير متناهية فلم
ولكن لانا لم ان استحضار الامور الغير المتناهية
في الازمنة الغير المتناهية محال وانما يستحيل
ذلك ان لو كانت النفس حادثة فانها لو كانت
قديمة يكون موجودة في ازمنة غير متناهية
فجاز ان يحصل لها علوم غير متناهية في الازمنة

الغير المتناهية فنقول هذا الدليل مبني على
حدوث النفس وقد يُرمى عليه في الحكمة
قال بل البعض من كل منهما بديهي اقول
لانه اما ان يكون جميع التصورات والتصديق
بديهيا او يكون جميع التصور والتصديق
نظريا او يكون بعض التصورات والتصديق
بديهيا والبعض الآخر منهما نظريا والاقسام
منحصرة فيها ولما بطل القسمان الاولان تعين
القسم الثالث وهو ان يكون البعض من كل
منهما بديهيا والبعض الآخر نظريا والنظري
يمكن تحصيله بطريق الفكر من بديهي لان من علم

لزوم

وهو يتناول التصورية والتصديقية اليقينيات
والظنيات والجهليات فان الفكر كما يجرى
في التصورات يجرى ايضا في التصديقات و
كما يكون في اليقينيّ يكون ايضا في الظنون
والجهات واما الفكر في التصور والتصديق
اليقينيّ فكما ذكرنا واما في الظنّ فكقولنا هذا
الحايط ينتثر منه التراب وكلّ حايط ينتثر منه
التراب ينهدم فهذا الحايط ينهدم واما في الجهل
فكما قيل العالم مستغن عن المؤثر قديم فالعالم
قديم لا يقال العلم من الالفاظ المشتركة فانه كما
يطلق على الحصول العقليّ كذلك يطلق

MAGYAR
TUDOMÁNYOS
AKADÉMIA
KÖNYVTÁRA

على الاعتقاد الجازم المطابق للواقع الثابت

وهو اخص من الاول ومن شرائط التعريفات

التحرز عن استعمال الالفاظ المشتركة لانا نقول

الالفاظ المشتركة لا يستقل في التعريف

الا اذا اقام قرينة دالة على ان المراد بالعلم الذ

كور في التعريف الحضول العقلي فانه لم يفسّر

في هذا الكتاب الا به وانما اعتبر الجهل في الخط

حيث قال للتادي الى مجهول لاستحالة استعلام

المعلوم وتحصيل الحاصل وهو اعم من يكون

تصوريا او تصديقا اما المجهول التصوري

فاكتسابه من الامور التصورية واما المجهول

التصد

التصديقية فاكتسابه من الامور التصديقية

ومن لطايف هذا التعريف انه مشتمل على العلل

الاربع فالترتيب اشارة الى العلة الصورية

بالمطابقة فان صورة الفكر هي الهيئة الاجتماعية

الحاصلة للتصورات والتصديقات كالهيئة

الحاصلة لاجزاء السرير باجتماعها وترتيبها

والى العلة الفاعلية بالالتزام لانه لابد لكل

ترتيب من مرتب وهي ههنا القوة العاقلة

كالنجار للسرير وامور معلومة اشارة الى

العلة المادية كقطع الخشب للسرير والتنا

دي الى مجهول اشارة الى العلة الغائية فان

فان الغرض من ذلك الترتيب ليس الآن يتأدى
الذهن الى المطلوب المجهول كجلوس السلطان
مثلا للسرير وذلك الترتيب اى الفكر ليس
بصواب دايما لان بعض العقلاء يناقض
بعضها فمقتضى افكارهم فمن واحد يتأدى
فكره الى التصديق بحدوث العالم وآخر الى
التصديق بقدمه بل الانسان الواحد يناقض
نفسه بحسب الوقتين فقد يكفر ويدعى فكره
الى التصديق بقدم العالم ثم يكفر فينساق
الفكر منه الى التصديق بحدوثه فالفكر ان
ليس بصوابين دايما والا لزم اجتماع النقيضين

فلا يكون

فلا يكون كل فكر صوابا فمست الحاجة الى قانون

يفيد معرفة طرق اكتساب النظريات التصورية

والتصديقية من ضرورياتها والاحاطة بالا

عطف على المعرفة

فكار الصحيحة والفاسدة الواقعة فيها اى

فى تلك الطرق حتى يعرف منه ان كل نظرى باى طر

يق يكتسب واى فكر صحيح واى فكر فاسد و

ذلك القانون هو المنطق وانما سمى به لان

ظهور القوة النطقية انما يحصل بسببه ورسمه

بانه آلة قانونية تعصم مراعاتها الذهن عن

اى يحفظ

الخطاء فى الفكر فالآلة هى الواسطة بين الفاعل

ومنفعله فى وصول اثره اليه كالمنشار للنجار

٢ الخ

فانه وسطة بينه وبين المسبب في وصول اثره
اليه والقيد الاخير لاخراج العلة المتوسطة فانها
وسطة بين فاعلها ومنفعلها اذ علة علة
الشيء علة له بالوسطة فان ا لو كان علة ب
و ب علة ج كان ا علة ج لكن بوسطة ب
الا انها ليست بوسطة بينهما في وصول اثر
العلة البعيدة الى المعلول لان اثر العلة البعيدة
لا يصل الى المعلول فضلا عن ان يتوسط في
ذلك شيء آخر وانما الواصل اليه اثر العلة
المتوسطة لانه صادر منها وهي من البعيدة
والقانون امر كلي منطبق على جميع جزئياته

الله

التي تعرف احكامها منه كقولهم النحاة الفاعل مرفوع
فانه اذا كان تعرف احكام جزئياته منه حتى تعرف ان زيدا
مرفوع في قولنا ضرب زيد وانما كان المنطق آلة
لانه واسطة بين القوة العاقلة وبين المطالب
الكسبية في الاكتساب وانما كان قانونا لان
مسائله قوانين كلية منطبقة على سائر جزئياتها
كما اذا عرفنا ان السالبة الضرورية ينعكس
سالبة دائمة عرفنا منه ان قولنا لا شيء من الانسان
بحجر بالضرورة ينعكس الى قولنا لا شيء من الحجر
بانسان دائما وانما قال تعصم مراعاتها الذهن
لان المنطق ليس بنفسه تعصم عن الخطاء

والآلم يعرض للمنطق خطاء اصلا وليس كذلك
فانه ربما يخطاء لاعمال الآلة هذا مفهوم
التعريف واما احتراز آلة فالآلة بمنزلة الجنس
والقانونية يخرج الآلات الجزئية لارباب
الصنائع وقوله تعصم مراعاتها الذهن
من الخطاء في الفكر بل في المقال كالعلوم العربية
وانما كان هذا التعريف رسما لانه كون آلة
عارض من عوارضه فان الذاتي للشيء يكون
له في نفسه والآلية للمنطق ليست له في نفسه
بل بالقياس الى غيره من العلوم آلة تعريف
بالغاية اذ غاية المنطق العصمة عن الخطاء
وغايته

انه لو لم يكن المنطق بديهيا لكان كسبيا فاصبح
فى تحصيله الى قانون آخر وذلك القانون
ايضا يحتاج الى قانون آخر وذلك فاما
ان يدور الاكتساب او يتسلسل وهما محالان
لان لا يقال لم لم يلزم الدور او التسلسل
وانما يلزم لو لم ينته الاكتساب الى قانون
بديهى وهو ممنوع لانا نقول المنطق مجموع
قوانين الاكتساب فاذا فرضنا انه كسبى
وحاولنا اكتساب قانون منها والتقدير
ان الاكتساب لا يتم الا بالمنطق فيتوقف
اكتساب ذلك القانون على قانون آخر

وصوابضاً كسبيٌّ على ذلك التقدير فالدور
او التسلسل لازمٌ وتقدير الجواب ان المنطق
ليس يجميع اجزائه بديهيًا والا لا يستغنى
عن تعلم ولا يجميع اجزائه كسبيًا والا لزم دور
والتسلسل كما ذكره المعترض اجزائه بديهيٌّ
كالشكل الاول والبعض الآخر كسبيٌّ كباقي
الاشكال والبعض الكسبيّ انما يستفاد من
البعض البديهي فلا يلزم الدور والتسلسل
واعلم ان ههنا مقامين الاول الاحتياج
الى المنطق والثاني الاحتياج الى تعلم والدليل
انما ينهض على ثبوت الاحتياج اليه

لا الى

لا الى تعلم والمعارضة المذكورة وان فرضنا
اتمامها للتدل الآعلى الاستغناء عن تعلم المنطق
ولا ينافض الاحتياج اليه فلا يفيد ان
لا يحتاج الى تعلم المنطق لكونه ضروريا بجميع
اجزائه او لكونه معلوما ويكون الحاجة مختصة
الى نفس فى تحصيل العلوم النظرية فالمذكور
فى معرض المعارضة لا يصلح للمعارضة
لانها المقابلة على سبيل المنافرة قال البحث
الثانى فى موضع المنطق الخ اقول قد سمعت
ان العلم لا يتميز عند الفحل الآبعد العلم بمو
ضوعه ولما كان موضوع المنطق اخص من

من مطلق الموضوع والعلم بالخاص مسبوق
بالعلم بالعام وجب اولا تعريف موضوع
العلم حتى يحصل معرفة موضوع المنطق
فموضوع كل علم ما يبحث في ذلك العلم عن
عوارضه الذاتية كبدن الانسان لعلم
الطب فانه يبحث فيه عن احواله من حيث
الصحة والمرض وكالكلمات لعلم النحو فانه
يبحث فيه عن احوالها من حيث الاعراب
والبناء والعوارض الذاتية هي التي تلحق
الشيء لما هو هو اي لذاته كالتعجب اللاحق
لذات الانسان او تلحق الشيء لجزئه كالحركة
بالارادة

بالارادة اللاحقة للانسان بواسطة انه حيوان
او تلحقه بواسطة امر خارج عنه مساوله كالضحك
العارض للانسان بواسطة التعجب والتفصيل هناك
ان تقول ان العوارض ستة لانها يعرض الشئ فاما
ان يكون عروضه لذاته او لجزئيه او لامر خارج عنه
والامر الخارج عن المعروض اما مساو او اعم منه
او اخص منه او مباين له فالثلثة الاول

المراد من العوارض الذي تكون البحث لذاته عند اهل الميزان هو الامور الغير المنفكة عن الشئ اولا وبالذات كالتعجب للانسان بواسطة انه حيوان ناطق فان الناطق امر خارج عن الانسان لكنه غير منفك عنه بواسطة انه حيوان

وهذا خلاف ما ذكره المصنف

وصن العارض لذات المعروض والعارض لجزئيه
والعارض للمساوي سمي اعراضا ذاتية لاستناده
الى ذات المعروض اما العارض للذات ظاهرا واما
العارض لجزئه فلان الجزء داخل في الذات والمستند

اي المساوي عند المحققين والاعم عند المشائين كما سيجيء

اي العوارض

اي واما العارض التعجبي لذات الانسان فظاهر

اي الاستناد اليه

ان حيوان ناطق

كالضحك بالارادة اللاحقة للانسان بواسطة انه حيوان

الانسان

الحركة

يعني ان الذات مقتضية للجزء والجزء مقتضية للعارض فيكون الذات مقتضية للعارض

الى ما في الذات مستند الى الذات في الجملة واما العارض
للماوى فلان الماوى يكون مستندا الى
ذات المعروض والعارض مستند الى الماوى
والمستند الى المستند الى الشيء مستند الى ذلك
الشيء فيكون العارض ايضا مستندا الى الذات
في الجملة والثالثة الاخيرة وهي العارض للاعم فانه
اعم من المعروض كالمركة اللاحقة للابيض بواسطة
انه جسم وهو اعم من الابيض وغيره والعارض
للخارج الاخص كالضحك العارض للحيوان بواسطة
انه انسان وهو اخص من الحيوان والعارض
بسبب المباين كالحمرة العارضة للماء بسبب
النار

النار وهي مباينة للماء وتسمى اعراضا غريبة لما فيها
من القرابة بالقياس الى المعروض والعلوم فيه لا يبحث
الآعن الاعراض الذاتية لموضوعاتها ولهذا قال
موضوع كل علم ما يبحث فيه عن عوارضه التي تلحقه
لما هو هو او اخره اشارة الى الاعراض الذاتية وانما
للحد مقام المحدود ولهذا تمتد مذا فقول
موضوع المنطق المعلومات التصورية و
التصديقية لان المنطق يبحث عن اعراضها
الذاتية وما يبحث في العلم عن اعراضها الذاتية
هو موضوع العلم فيكون المعلومات التصورية
والتصديقية موضوع المنطق انما قلنا ان

ان المنطق يبحث عن الامراض الذاتية للمعلومات

التصورية والتصديقية فلذا يبحث عنها من حيث

انتهائها الى المنطق

انتهائها الى مجهول تصوري او مجهول تصديقي

كما يبحث عن الجنس كالحيوان والفصل كالناطق

ومما معلوم ان تصوريا ان من حيث انتهائها كيف

يتركبان ليوصل المجموع الى مجهول تصوري كالانسان

وكما يبحث عن القضايا المتعددة كقولنا العالم

متغير وكل متغير محدث كيف يؤلف ليصير قياسا

موصلا الى مجهول تصديقي كقولنا العالم محدث

وكذلك يبحث عنها من حيث يتوقف عليها

الموصل الى التصور لكون المعلومات التصورية

كلية

اى وكذلك الجزئى الحقيقى الاضافى
لان الجزئى الحقيقى لا يحمل

كلية وجزئية وذاتية وعرضية وجنسا وفصلا

اى فى المنطق
اى فى المنطق

وخاصة ومن حيث يتوقف عليها الموصل الى التصديق

اى المعلومات التصديقية

وهى الحجة فهى يتوقف على تلك المعلومات

اما توقفا قريبا اى بلا واسطة كتوقف المعلومات

التصديقية قضية اوعكس قضية او نقيض

قضية واما توقفا بعيدا اى بواسطة كتوقفها

اى واما يتوقف الموصل الى التصديق على المعلومات التصورية

موضوعات ومحمولات فان الموصل الى التصديق

يتوقف على القضايا لتركبه منها والقضايا

موقوفة على الموضوعات والمحمولات فيكون

الموصل الى التصديق موقوفا على القضايا بالذات

اى بلا واسطة

وعلى الموضوعات والمحمولات بواسطة توقفها

على الموضوعات والمحمولات وبالجملة المنطق

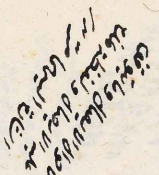

يبحث عن احوال المعلومات التصورية والتصديقية
التي هي اما الايصال الى المجهول او الاحوال التي
يتوقف عليها الايصال وهذه الاحوال عارضة
للمعلومات التصورية والتصديقية لذاتها فهو
يبحث عن الاعراض الذاتية لهما قال وقد جرت
العادة اقول لما عرفت ان الغرض من المنطق
استحصال المجهولات والمجهولات اما تصوري و
اما تصديقي فنظر المنطقي اما في الموصل الى
التصور واما في الموصل الى التصديق وجرت
عادة المنطقيين بان يسموا الموصل الى التصور
قولا شارحا اما كونه قولا فلانه في الاغلب مركب

والقول

والقول يراد فيه واما كونه شارحا فلشرحه وايضاحه
لماهيات الاشياء والموصل الى التصديق حجة لان
من تمسك به يستدل لا على مطلوب غلب على
الخصم من حيث هو كذا غلب وجب تقديم مباحث
الاول اى الموصل الى التصور على مباحث الثانى
اى الموصل الى التصديق بحسب الوضع لان المو
صل الى التصورات والموصل الى التصديق
التصديقات والتصور مقدم على التصديق
طبعا فليتقدم عليه وضعا ليوافق الوضع
الطبع واما قلنا التصور مقدم على التصديق
طبعا لان التقدم الطبعى هو ان يكون المتقدم

بحيث يحتاج اليه المتأخر ولا يكون علة له و
التصور كذلك بالنسبة الى التصديق اما انه
ليس علة له فظاهر والا لزم من حصول التصور
حصول التصديق ضرورة وجوب وجود المعلول
عند وجود العلة واما ان يحتاج اليه التصديق
فلان كل تصديق لا بد فيه من ثلث تصورات
تصور المحكوم عليه اما بذاته او بام صادق عليه
وتصور المحكوم به و تصور الحكم للعلم الاول
لامتناع الحكم ممن جهل احد هذه التصور وفي هذا
الكلام قد نبه على فايدتين احديهما ان استدعاء
التصديق تصور المحكوم عليه ليس معناه انه يستدعي
تصور

تصوّر بوجه ما امّا بكنهه الحقيقة او بامر صادق
عليه فانا نحكم على الاشياء لا بفرق حقايقها كما
نحكم على الواجب الوجود بالقدرة والعلم وعلى
شيخ نراه من بعيد بانه شاغل بحيزه فلو كان
الحكم مستدعيا لتصوّر المحكوم عليه بكنهه حقيقه
لم يصحّ منّا امثال هذه الاحكام و الثانية
انّ الحكم فيما بينهم مقول بالاشتراك على معنيين
احدهما النسبة الايجابيّة المتصوّرة بين الشيئين
وثانيهما ايقاع تلك النسبة او انتزاعها
فعنى بالحكم بانّه لابدّ في التصديق من تصوّر الحكم
النسبة الايجابيّة وحيث قال لامتناع الحكم

ايقاع النسبة تنبيها على معنى الحكم والآفان
كان المراد به النسبة فى الموضوعين لم يكن لقوله
لامتناع الحكم ممن جهل معنى او ايقاع النسبة
فيهما فيلزم استدعاء التصديق تصوّر
وموبط لانا اذا اركّنا ان النسبة واقعة
اوليست بواقعة يحصل التصديق ولا تو
قف له على تصوّر ذالك الادراك فان قلت
هذا انما يتم اذا كان الحكم ادراكا اما اذا كان
فعلا فالتصديق يستدعى تصور الحكم لانه من
الافعال الاختيارية للنفس والافعال الاختيارية
انما تصدر عنها بعد شعورها بها والقصد الى
انما
اصدار

اصدار بما فحصول الحكم موقوف على تصوّر

وحصول التصديق موقوف على حصول الحكم

فحصول التصديق موقوف على تصوّر الحكم على انّ

المصنّف فى شرحه للملخص صرّح به وجعله شر

طا صحّ للتبديد اجزآء التصديق على الاربعة

فنقول قوله اذ كلّ تصديق لابدّ فيه من

تصوّر الحكم يدلّ على انّ تصوّر الحكم من اجزآء

التصديق فلو كان المراد به ايقاع النسبة

لزاد اجزاء التصديق على اربعة وهو مخ

بخلافه قال الامام فى الملخص كلّ تصديق

لابدّ فيه من ثلث تصوّرات المحكوم عليه والمحكوم

ای فنقول فی الجواب ان جعل الکلام السابق
سواء لا وان جعل سندا للمنع المقدر یکون
هذا بیانا لعدم کون المراد من الحکم فی الموضو
سیبویه ایقاع النسبة الحکمیة شرح

ای قوله الملخص فاخذ الکتاب

جواب

ای بالصحة

ای الحکم الذی قلنا او ارادوه

حال

ای بالضرورة

ای المصنف فی شرح الملخص

ای تصوّر الحکم بنفس ایقاع النسبة

ای بخلاف قولنا تصوّر الایقاع جزء
من التصدیق فان الجزء یکون

فیکون الحکم بنفس الانفعال لا بفعل الفعل
اذ لو کان ایقاعا اریدوا به الایقاع ای الفعل
تصوّر المحکوم علیه والنسبة و
تصوّر المحکوم علیه به والنسبة و
الایقاع یرید لان حصول
التصدیق به علی ذلک التقدیر
فیکون اجزاءه خمسة والملخص
مصرّح بخلافه ا ک م

عطف بیان من ثلث
ای احدها تصوّر
المحکوم علیه

والمحكوم به والحكم قيل فرق ما بين قوله وقوله

المصنف ههنا لان الحكم فيما قاله الامام تصور

لا محالة بخلاف ما قاله المصنف فانه يجوز ان يكون

قوله والحكم معطوفا على تصور المحكوم عليه

فح لا يكون تصورا بكماله قال ولا بد فيه من الحكم

وغير لازم منه ان يكون تصورا وان يكون

معطوفا على المحكوم عليه فح يكون تصورا

وفيه نظر لان قوله والحكم لو كان معطوفا

على تصور المحكوم عليه ولا يكون الحكم تصورا

لوجب ان يقول لامتناع الحكم ممن جهل

احد هذين الامرين ولو صح حمل قوله

احد هذه الامور على هذا الظهر الفاسد من وجه آخر

وهو ان اللازم من ذلك لاستدعاء التصديق

من تصور المحكوم عليه وبه والدليل استدعاؤه

التصورين والحكم فلا يكون الدليل واردا

على الدعوى وايضا ذكر الحكم يكون مستدركا

اذ المطلوب ببيان تقدم التصور على التصديق

طبعا والحكم اذا لم يكن تصورا لم يكن له دخل

في ذلك قال واما المقالات الخ اقول

لا شغل للمنطقي من حيث هو منطقي بالا

لفاظ فانه يبحث عن قول الشارح والحجة و

كيفية ترتيبهما ولا يتوقف على الالفاظ فان

مايوصل الى التصور ليس لفظ الجنس والفصل

بل معناهما وكذلك مايوصل الى التصديق

مفهومات القضايا الالفاظ لها ولكن لما يتوقف

افادة المعاني واستفادتها على الالفاظ صار

النظر فيها مقصودا بالعرض وبالقصد الثاني

ولما كان النظر فيها من حيث انها دلائل المعاني

قدم الكلام في الدلالة وهي كون الشيء بحالة

يلزم من العلم به العلم بشيء آخر والشيء الاول

هو الدال والثاني هو المدلول والدال

ان كان لفظا فالدلالة لفظية والا فغير لفظية

كدلالة الخط والعقد والاشارة والنصب

فالدلالة

فالدلالة اللفظية امّا بحسب جعل الجاعل وهي
الوضعية كدلالة الانسان على الحيوان النا
طق والوضع هو جعل اللفظ باذاء المعنى
اوّلا ولا يخ امّا ان تكون بحسب اقتضاء
الطبع وهي الطبعية كدلالة اخ على الوضع
فان طبع اللافظ يقتضي التلفظ به عند رؤ
ذكر المعنى له اولا وهي العقلية كدلالة
اللفظ المسموع من وراء الجدار على وجود
اللافظ والمقصود ههنا هو الدلالة الوضعية
وهي كون اللفظ بحيث متى اطلق فهم منه
معناه للعلم بوضعه وهي امّا مطابقة او تضمّن

او الالتزام وذلك لان اللفظ اذا كان دالاً
اى لفظ الانسان
بحسب الوضع على المعنى فذلك المعنى الذى
اى المعنى الحيوان
هو مدلول اللفظ اما ان يكون عين المعنى
الموضوع له او داخلاً فيه او خارجاً عنه
اى تمام المعنى الموضوع له
اى جزء معنى الموضوع له
فدلالة اللفظ على معناه بوسطة ان اللفظ
اى على المعنى الذى قصده المتكلم
موضوع بذلك المعنى مطابقة كدلالة الانسان
اى لفظ
اى المعنى المدلول عليه
على الحيوان الناطق ودلالة على معناه بوسطة
اى اللفظ
اى على مفهوم الحيوان
ان اللفظ موضوع لمعنى دخل فيه ذلك المعنى
اى فى ذلك المعنى الموضوع له
المدلول للفظ تضمن كدلالة الانسان على
الحيوان الناطق فان الانسان انما يدل
او
على الحيوان لاجل انه موضوع للحيوان الناطق
اى لفظ انسان
وهو
اى الحيوان ان طلق على جزئيه

وضع معين دخل فيه الحيوان الذي هو مد

لول اللفظ ودلالة على معناه بواسطة ان

اللفظ موضوع لمعنى خرج عنه ذلك المعنى

المدلول الالتزامي كدلالة الانسان على

قابل العلم وصنعة الكتابة فان دلالته

عليه بواسطة انه موضوع للحيوان الناطق

وقابل العلم وصنعة الكتابة خارج عنه اما

تسمية الدلالة الاولى بالمطابقة فلان

لفظ مطابق اى موافق لتمام ما وضع له

من قولهم طابق النعل بالنعل اذا توافقا

واما تسمية الدلالة الثانية بالتضمن فلان

فلان جزء المعنى الموضوع له فى ضمنه فهى

دلالة على ما فى ضمن المعنى الموضوع له واما

تسمية الدلالة الثالثة بالالتزام فلان اللفظ

لا يدل على كل امر خارج عن معناه الموضوع

له بل يدل على الخارج اللازم له اما فيقيد و

دلالة الالفاظ بتوسط الوضع لانه لو لم يقيد

به لانتقض حد بعض الدلالات ببعضها

وذلك لجواز ان يكون اللفظ مشتركا بين

الكل والجزء كالانسان فانه موضوع للانسان

الخاص وهو سلب الضرورة عن الطرفين

والانسان العام وهو سلب الضرورة عن

احد

احد الطرفين وان يكون اللفظ مشتركا

بين اللازم والملزوم كالشمس فانه موضوع

للجرم وللضوء ويتصور من ذلك صور

اربع الاولى ان يطلق الامكان ويراد به

الامكان العام والثانية ان يطلق ويراد

به الامكان الخاص والثالثة ان يطلق

لفظ الشمس ويراد به الجرم الذى هو الملزوم

والرابعة ان يطلق ويعنى به الضوء اللازم

ولما تحقق هذا التصوير فنقول لو لم يقيد

حد دلالة المطابقة بقيد توسط الوضع

لانتقض بدلالة التضمن والالتزام اما الا

اما الانتقاض بدلالة التضمن فلانه لفظ
اطلق الامكان واريد به الامكان الخاص كا
ن دلالته على الامكان الخاص مطابقة وعلى
الامكان العام تضمنا ويصدق عليها انها
دلالة اللفظ على المعنى الموضوع له لان الامكان
العام مما وضع له ايضا لفظ الامكان فيد
خل فى حد دلالة المطابقة دلالة التضمن
فلا يكون مانعا ولهذا قيدنا بتوسط الوضع
فرجت تلك الدلالة عنه لان دلالة لفظ
الامكان على الامكان العام فى تلك الصورة
وان كانت دلالة اللفظ على ما وضع له لكن
ليست

ليست بواسطة ان اللفظ موضوع للامكان العام

لتحققها وان فرضا انتفاء وضعه بازائه بل

بواسطة ان اللفظ موضوع للامكان الخاص

الذى يدخل فيه الامكان القام واما الانتقاض

بدلالة الالتزام فلانه اذا اطلق لفظ الشمس

وعنى به الجرم كان دلالته عليه مطابقة وعلى

الضوء التزاما مع انه يصدق عليها انها

دلالة اللفظ على ما وضع له فلو لم يقيد حد

دلالة المطابقة بتوسط الوضع دخلت فيه

ولما قيد به خرجت عنه لان تلك الدلالة

وان كانت دلالة اللفظ على ما وضع له

الّا انّها ليست بواسطة انّ اللفظ موضوع له

لانا لو فرضنا انّه ليس بموضوع للضوء

كان دالّا عليه بتلك الدلالة بل بسبب

وضع اللفظ للجرم الملزوم له ولو لم

يتقيّد حدّ دلالة التضمّن بذلك القيد

لانتقض بدلالة المطابقة فانّه اذا اطلق

الامكان واريد به الامكان العام كان دلا

لته عليه مطابقة ويصدق عليها انّها

دلالة اللفظ على ما دخل في المعنى الموضوع

له لانّ الامكان العام داخل في الامكان الخاص

وهو معنى وضع اللفظ بازاء ايضا فاذا

قيّدنا

وهو ان لم يصلح لان يجزيه وحده كفى ولا

اقول اللفظ المفرد اما اداة او كلمة او اسم

لانه اما ان يصلح لان يجزيه وحده اولا

يصلح فان لم يصلح لان يجزيه وحده فهو

الاداة كفى ولا واعا ذكر المثالين لان

ما لا يصلح لان يجزيه وحده اما ان لا يصلح

للاخبارية اصلا كفى فان المخبرية فى قولنا

زيد فى الدار حاصل ووقل لفى فى الاخبارية

واما ان يصلح للاخبارية لكن لا يصلح

للاخبارية وحده كلا فان المخبرية فى قولنا زيد

لا حجر هو لا حجر ولا مدخل فى الاخبارية و

ولعلك تقول الافعال الناقصة لا يصلح لان
اى قلنا
يخبر بها وحدها فيلزم ان يكون ادوات فنقول
لا بعد في ذلك حتى انهم قسموا الادوات الى
غير زمانية وزمانية وهي الافعال الناقصة
غاية ما في الباب ان اصطلاحهم لا يطابق
اى المنطقيين
اصطلاح النحاة وذلك غير لازم لان نظرهم
اى منطقيين
في الالفاظ من حيث المعنى ونظر النحاة فيها من حيث
اللفظ فقط وعند تغاير جهتي البحثين لا يلزم
تطابق الاصطلاحين وان صلح لان يخبر به
عطف على قوله ان لم يصلح
وحده فاما ان يدل بهيئة وصيغة على زمان
معين من الازمنة الثلثة كضرب يضرب
وهو الكلمة

وهو الكلمة او لا يدل وهو الكلم كزيد وعلم

والمراد بالهيئة والصيغة الهيئة الحاصلة

للحروف باعتبار تقديمها وتاء ضربا وضرب

تها وسكناتها وهي صورة الكلمة والحروف

مادتها وانما قيد حد الكلمة بها لاخراج ما يدل

ماد تها

اى بالدلالة بالهيئة والصيغة وتقديم وتاخر وساكن والحروف

على الزمان لا بهيئة بل بحسب جوهر ومادته

كالزمان والامس واليوم والصبوح

والغبوق فان دلالتها على الزمان بموادها

وجوهرها لا بهيئاتها لخلو في الكلمات

فان دلالتها على الزمان بحسب هيئاتها

بشهادة اختلاف الزمان عند اختلاف

الهيئة وان احدثت الآن كضرب يضرب وانما

د الزمان عندنا دالهيئة وان اختلف

الآن كضرب وطلب فان قلت فعلى هذا

يلزم الكلمة مركبة لدلالة اصلها وما دتها

ای الکلمة ای الکلمة ای الکلمة

ان یکون ح

على الحدث وهيئتها وصورتها على الزمان فيكون

ای الکلمة ای الکلمة

جزء ما دالا على جزء معنى ما فنقول المعنى بالتر

ای الکلمه مرکبة

كيب ان يكون هناك اجزاء مرتبة مسومة

ومى الالفاظ او الحروف والهيئة مع الآن

ليست بهذه المثابة فلا يلزم التركيب والتقييد

بالمعيّن من الازمنة الثلثة لا دخل له فى الا

صل ازالآنة حسن لان الكلمة لايكون الا

كذلك

مطلب
صور الموضوعة

الفصل الثانى فى المعانى المفرد الى قوله بالعرض

اى المعانى هى الصور الذهنية من حيث وضع

بازائها الالفاظ فان عبر عنها بالفاظ مفردة

فهى المعانى المفردة والا فالمركب والكلام ههنا

انما هو فى المعانى المفردة كما ستعرف وكل

مفهوم فهو الحاصل فى العقل اما جزئى او كلى

لانه اما ان يكون نفس تصور اى من حيث انه

متصور مانعا من وقوع الشركة فيه اى من

اشتراكه بين كثيرين وصدقه عليها او لا يكون

فان منع نفس تصوره عن وقوع الشركة

فهو الجزئى كهذا الانسان فان الهذا يفيد

حصل مفهومها عند العقل امتنع العقل بمجرد
تصوره من صدقه على امور متعددة فان لم
يمتنع الشركة من حيث انه متصور فهو الكلي
كالانسان فان مفهومه لما حصل عند العقل
لم يمتنع من صدقه على كثيرين وقد وقع في بعض
النسخ نفس تصور معناه وهو سهو والا
لكان للمعنى معنى وانما قيد بالتصور لان
من الكليات ما يمتنع الشركة بالنظر الى الخارج
كالواجب الوجود فان الشركة فيه ممتنعة بالذات
ليس الخارجي لكن لما جرد العقل النظر الى مفهومه
لم يمتنع من صدقه على كثيرين فان مجرد تصوره
لو كان

لو كان مانعا من الشركة لم يقتض اثبات الوحدا
نية الى دليل في الخارج وكالكليات الوضعية
مثل للاشيء وللامكان واللاوجود فانها يمتنع
ان يصدق على شيء من الاشياء لكن لا بالنظر
الى مجرد تصورها ومن ههنا يعلم ان افراد
الكلي لا يجب ان يكون الكلي صادقا عليها
بل من افراده ما يمتنع ان يصدق عليه في
الخارج لانه لم يمتنع العقل عن صدقه عليه
بمجرد تصوره فلو لم يعتبر التصور
في تعريف الكلي والجزئي لدخل تلك الكليات
في تعريف الجزئي فلا يكون مانعا وطرد

مطلب
الكلي والجزئي

عن تعريف الكلي فلا يكون جامعا وبيان التسمية
بالكلي والجزئي ان الكلي جزء الجزئي غالبا كالانسان
فانه جزء لزيد وكالحيوان فانه جزء الانسان
والجسم فانه جزء للحيوان فيكون الجزئي
كلا وكلية الشيء انما يكون بالنسبة الى الجزئي
فيكون ذلك الشيء منسوبا الى الكلي والمنسوب
الى الكل كلي وكذلك جزئية الشيء انما هي
بالنسبة الى الكل فيكون منسوبا الى الجزء
والمنسوب الى الجزء جزئي واعلم ان الكلية
والجزئية انما يعتبران بالذات في المعاني
واما في الالفاظ فقد تسمى كلية وجزئية
بالعرض

مساويا له وايا ما كان يكون فضلا اما لزوم
احد الامرين فلان الجزء اذا لم يكن تمام
المشترك فاما ان لا يكون مشتركا اصلا
او الامر الاول او يكون مشتركا ولا يكون تمام
المشترك بل بعض تمام المشترك وهو الامر الثاني فذلك
البعض اما ان يكون مباينا لتمام المشترك
او اخص منه او اعم او مساويا له لا جايز ان
يكون مباينا له لان الكلام في الاجزاء المحمولة
ومن المحال ان يكون المحمول على الشيء مباينا له
ولا اخص لوجود الاعم بدون الاخص
فيلزم وجود الكل بدون الجزء وانه محال

ولا اعم لان بعض تمام المشترك بين الماهية
وبين ذلك نوع آخر لو كان اعم من تمام المشترك
لكان موجودا في نوع آخر بدون تمام المشترك
تحقيقا لمعنى العموم فيكون مشتركا بين الماهية
وبين ذلك النوع الذي هو بازاء تمام المشترك
لوجوده فيهما فما لا يكون تمام المشترك
بينهما وهو ظاهر لان التقدير ان الجزء ليس
تمام المشترك بين الماهية وبين نوع ما من
الانواع وما لا يكون تمام المشترك
بل بعضا منه فيكون للماهية تمام المشترك
احدهما تمام المشترك بين الماهية والنوع

الذي

الذى بازائها والثانى تمام المشترك بينها وبين
النوع الثانى الذى هو بازاء تمام المشترك
الاول وح اذ لو كان بعض تمام المشترك
بين الماهيّة والنوع الثانى اعم منه لكان
موجودا فى نوع آخر بعد تمام المشترك
الثانى فيكون مشتركا بين الماهيّة ولكن
النوع الثالث الذى بازاء تمام المشترك
٧ الثانى وليس تمام المشترك بينهما بل بعضه
فيحصل تمام مشترك ثلث وهلم جرا فاما
اذ يوجد تمام المشترك آت الى غير النهاية
او ينتهى الى بعض تمام المشترك ما ويلزم

والاول ح والآلتركب الماهية من اجزاء غير متناهية

فقوله والالبس يتسلسل على ما ينبغي لان

التسلسل موتر تب امور غير متناهية ولم

يلزم من الدليل ترتيب اجزاء الماهية وانما

يلزم لو كان تمام المشترك الثاني جزءا من

تمام المشترك الاول وهو غير لازم ولعله

اراد بالتسلسل وجود امور غير متناهية

في الماهية لكنه خلاف المتعارف واذا بطلت

الاقسام الثلثة تعين ان يكون بعض تمام

المشترك مساويا له وهو الامر الثاني واما ان

جزء الماهية فضل على تقدير كل واحد من الامرين

ع

فلان

ايجزء الماهية انما يلزم لو لم يكن بين تمام المشترك وبين الماهية وبين نفي

فلانه لو لم يكن مشتركا اصلا يكون مختصا
بها فيكون مميزا للماهية عن غيرها وان كان
بعض تمام المشترك مساويا له يكون فصلا
لتمام المشترك لاختصاصه به وان تمام
المشترك جنس فيكون فصل جنس فيكون
ذلك فصلا للماهية لانه لما ميز الجنس
عن جميع اغياره وجميع اغيار الجنس
بعض اغيار الماهية فيكون مميزا للماهية
عن بعض اغيارها ولا نعني بالفصل الا مميز
الماهية في الجملة والى هذا اشار بقوله كيف
كان اي سواء لم يكن الجزء مشتركا اصلا او يكون
مميز الماهية ح

بعضا من تمام المشترك ما وبالله فهو
اى حاس
يميز الماهية عن مشاركاتها في جنس او في وجود
فيكون فصلا انما قال في جنس او في وجود
لان اللازم من الدليل ليس الا ان الجزء لما لم يكن
تمام المشترك يكون مميزا لها في الجملة وهو الفصل
واما انه يكون مميزا عن المشاركات الجنسية
حتى انه لو كان فصل يجب ان يكون لها
جنس فلما قال الماهية ان كان لها جنس كان فصلها
يلزم
مميزا لها عن المشاركات الجنسية وان لم يكن
لها جنس فلا اقل ان يكون لها مشاركات في الوجود
والشيئية وح يكون فصلها مميزا لها
اى ماهيته
عنها

عنها ويمكن اختصار الدليل بحذف النسبة
بان يقال بعض تمام المشترك ان لم يكن مشتركا
بين تمام المشترك ونوع آخر يكون مختصا
لتمام المشترك فيكون فصلا له فيكون فصلا
للماهية ولن كان مشتركا بينهما لم يكن تمام
المشترك بين الماهية وكل النوع فيكون
بعضا من تمام المشترك الذى بينهما وهكذا
لايقال ان كل جزء الماهية فى الجنس والفصل
بطلان الجوهر الناطق او الجوهر الحاس جزء
ماهية الانسان مع انه ليس بجنس ولا فصل
لانا نقول الكلام فى الاجزاء المفردة لا فى

مطلق الجزاء وهذا ما وعدناه في صدر البحث

قال ورسمهم بانه كل يحمل على الشئ في جواب

اي شئ هو في جوهره و رسم الفصل بانه

كل يحمل على الشئ في جواب اي شئ هو في جوهره

كالناطق والحساس فانه لو سئل عن

الانسان او عن زيد باي شئ هو في جوهره

فالجواب منه انه ناطق او حساس لان السؤال

باي شئ هو انما هو يطلب ما يميز الشئ

في الجملة فكل ما يميز في الجملة يصلح للجواب

ثم ان طلب المميز الجوهري يكون الجواب

بالفصل وان طلب المميز العرضي يكون الجواب

بالخاصة

بالخاصة فالكل جنس فيشتمل سائر الكليات
وبقولنا يحمل على الشيء في جواب اي شيء هو يخرج
النوع والجنس والفرض العام لان النوع والجنس
يقالان في جواب ما هو ولا يقال ان في جواب اي
شيء هو والفرض العام لا يقال في الجواب
اصلا وبقولنا في جوهر يخرج الخاصة لانها
وان كانت مميزة للشيء لكن لا في جوهر
وذاته فان قلت السائل باي شيء هو
ان طلب مميز الشيء من جميع الاغيار لا يكون
مثل المساوي فصلا للان لان لا يميز
من جميع الاغيار وان طلب المميز في الجملة

سواء كان عن جميع الاغيار او عن بعضها فالجنس
مميز للشئ عن بعضها فيجب ان يكون صالحا
للجواب فالجنس لا يخرج عن الحد فنقول لا يكتفى
في جواب اى شئ هو بالتميز في الجملة بل لا بد
معه من ان لا يكون تمام المشترك بين الشئ
والنوع الآخر فالجنس خارج عن التعريف ولما
كان محصل ان الفصل كلى ذاتي لا يكون
مقولا في جواب ما هو ويكون مميزا للشئ
في الجملة فلو فرضنا ماهية تتركب من امرين
متساويين او امور متساوية كماهية الجنس
العالي او الفصل الاخير كان كل منهما فصلا

لها

لها لانه يميز الماهية تميزا جوهريا واعلم ان
قدماء المنطقيين زعموا ان كل ماهية لها فصل
وجب لن يكون لها جنس حتى ان الشيخ تابعهم
في الشفاء وحد الفصل بانه كلي مقول على
الشيء في جواب اي شيء هو هو من جنسه فاذا
لم يساعد البرهان على ذلك نبه المصنف على
ضعفه بالمشاركة في الوجود اولا وبالاراده
هذا الاحتمال ثانيا ق والفصل المتمم للنوع
عن مشاركة في الجنس قريب اق الفصل اما
مميز عن المشاركة الجنس او عن المشاركة الو
جودي فان كان مميزا عن المشارك الجنس

او عن المشارك فهو اما قريب او بعيد لانه ان
مميز عن مشاركاته في الجنس القريب فهو فصل
قريب فهو فصل قريب كالناطق للانسان
فانه يميز عن مشاركاته في الحيوان ولن
مميز عن مشاركاته في الجنس البعيد فهو فصل
بعيد كالمائت للانسان فانه مميز عن
مشاركاته في الجسم النامي انما اعتبر القريب
والبعيد في الفصل المميز في الجنس لان
الفصل المميز في الوجود هل هو مبني على
احتمال يذكر وربما يمكن ان يستدل على
بطلانه بان يقال لو تركبت ماهية حقيقية

من امرين

من امرين متساويين فاما ان لا يحتاج احدهما
الى الآخر وهو محال ضرورة وجوب احتياج بعض
اجزاء الماهية الحقيقية الى البعض او بحتاج
فان احتاج كل منهما الى الآخر يلزم الدور
والا يلزم الترجيح بلا مرجح لانهما ذاتيان
متساويان فاحتياج احدهما الى آخر ليس
اولى من احتياج الآخر اليه او يقال لو تركب
الجنس العالي كالجوهر مثلا من امرين متساويين
فاحدهما ان كان عرضيا يتقوم الجوهر بالعرض
وهو ايضا محال وان كان جوهرا فاما ان يكون
الجوهر نفسه فيلزم ان يكون الكل نفس جزئه وانه

وانمح اودا خلا فيه وهو ايضاح لامتناع
تركب الشيء من نفسه وغيره او خارجا عنه فيكون
عاضا لم لكن ذلك الجزء ليس عارضا النفس بل
يكون العارض بالحقيقة هو الجزء الآخر فلا
يكون العارض بتمامه عارضا وانمح فالنظر
في هذا المقام فانه من مطارح الاذكياء ق
واما الثالث فان امتنع انفكاكه عن الماهية
لحق ق الثالث من اقسام الكلي ما يكون خارجا
عن الماهية وهو اما ان يمتنع انفكاكه عن الماهية
او يمكن انفكاكه والاول الوصف اللازم كالزو
جية للاثنين والثاني الوصف المفارق كالكتابة
بالفعل

بالفعل للانسان وللازم اما لازم للوجود
كالسواد للحبشي فانه لازم لوجوده وشخصه
لا لماهيته لان ماهيته الانسان ولو كان السواد
لازما للانسان كان كل انسان سواد وليس
كذلك واما اللازم للماهية كالزوجية للاربعة
فانه متى تحققت ماهية الاربعة امتنع
انفكاكها عنها لا يقال هذا تقسيم الشيء الى
نفسه والى غيره لان اللازم على ما عرفه ما يمتنع
انفكاكه عن الماهية وقسم الى ما لا يمتنع
انفكاكه عن الماهية وهو لازم الوجود والى
ما يمتنع وهو لازم الماهية لانا نقول لانسلم

ان لازم الوجود لا يمتنع انفكاكه من الماهية
غايته ما في الباب انه لا يمتنع انفكاكه عن الماهية
من حيث هي هي لكن لا يلزم منه انه لا يمتنع انفكاكه
عن الماهية في الجملة فانه يمتنع انفكاكه عن الماهية
الوجودة وما يمتنع انفكاكه عن الماهية الو
جودة فهو ممتنع الانفكاك عن الماهية في
الجملة فان ما يمتنع انفكاكه عن الماهية في الجملة
اما ان يمتنع انفكاكه عن الماهية من حيث انها
موجودة او يمتنع انفكاكه عن الماهية من حيث
هي هي والثاني لازم الماهية والاول لازم
الوجود فمورد القسمة متناول للقسمين

ولو قال

ولو قال اللازم ما يمنع انفكاكه عن الشئ لم يرد
السوال ثم لازم الماهية اما بيّن او غير بيّن اما
اللازم البيّن فهو الذى يكفى تصوّر مع تصوّر
ملزومه فى جزم العقل باللزوم بينهما كالانقسام
بمتساويين جزم بمجرّد تصور منهما ان الاربعة
منقسمة بمتساويين واما اللازم الغير
البيّن فهو الذى يفتقر جزم الذهن باللزوم
بينهما الى وسط كتساوى الزوايا الثلث
لقايمتين للمثلث فان مجرّد تصوّر المثلث
وتصوّر تساوى الزوايا الثلث لقايمتين
لايكفى فى جزم الذهن بان المثلث متساوى

(اى اللازم والملزوم)

للاربعة فان من تصور الاربعة
وتصور الانقسام متساويين جزم

شكل
مفهوم

الزوايا القايمتين بلا يحتاج الى وسط وههنا
نظر فهو ان الوسط على قدر القوم ما يقرن
بقولنا لانه حين يقال لانه كذا مثلا اذا قلنا
العالم محدث لانه متغير فالمقارن بقولنا
لانه وهو المتغير وسط وليس يلزم من عدم
افتقاد اللزوم الى وسط انه يكفي فيه مجرد
تصور اللازم والملزوم لجواز توقفه على شئ
آخر من حدس او تجربة او حس او غير ذلك
فلو اعتبرنا الافتقاد الى وسط في مفهوم غير
البين لم ينحصر لازم الماهية في البين وغير
وقد يقال البين على اللازم الذي يلزم من

تصور

تصور ملزوم تصور كل من الاثنين ضعفا
للواحد فان من تصور الاثنين ادرك انه
ضعف الواحد والمعنى الاول اتم لانه متى
يكفى تصور الملزوم فى اللزوم يكفى تصور
اللازم مع تصور الملزوم وليس كلما يكفى
التصوران فيه يكفى تصور واحد والعرض (اى ليس يلزم)
المفارق اما سريع الزوال كحمرة الخجل و
صفرة الوجل واما بطئ الزوال كالشيب
والشباب ومن التقسيم ليس بحاصر لان العرض
المفارق هو مالا يمتنع انفكاكه عن الشئ
ومالا يمتنع انفكاكه عن الشئ لا يلزم ان يكون

منفكا حتى يحصل سريع الانفكاك وبطيئه
لجواز ان لا يمتنع انفكاكه عن الشئ ويدوم
له قال وكل واحد من اللازم والمقارق
اق الكلي الخارج عن الماهية سواء كان لازما
او مفارقا اما خاصة او عرض عام لانه ان اختص
باوراد حقيقة واحدة فهو الخاصة كالضا
حك فانه يختص بحقيقة الانسان وان لم
يختص بها بل يوجد هو وغيرها فهو العرض العام
كالماشي فانه شامل للانسان وغيره ويسمى
الخاصة بانها كلية مقول على اوراد
حقيقة واحدة فقط قولا عرضيا فا

لكلية

اللازم الخاصة

المفارق الخاصة

اللازم العرض العام

المفارق العرض العام

لكلية مستدرك على ما مر من بحث وقولنا
فقط يخرج الجنس والعرض العام لانهما
مقولان على حقايق وقولنا قولا عرضيا
يخرج النوع والفصل لان قوليهما على
ما تحتهما ذاتي لا عرضي ويرسم العرض
العام بانه كلي مقول على افراد حقيقة
واحدة وغيرها قولا عرضيا فبقولنا
وغيرها يخرج النوع والفصل والخاصة
لانها لا يقال الا على حقيقة واحدة فقط
وبقولنا قولا عرضيا يخرج الجنس لانه قول
ذاتي واتما كان مدار التعريفات رسوما

هذا الكلام الامام في الملخص ٢

للكليات لجواز ان يكون لها ما صيات وراء
اى الكليات سابق ٣
تلك المفهومات ملزومات متساوية
لها فحيث لم يتحقق ذلك الحق عليها
الرسم وهو بمعزل من التحقيق لان الكليات
اى الكليات الخمس ٣
امور اعتبارية حصلت مفهوماتها اولا
ووضعت اسمائها بازاء بها فليس لها ان
يكون غير تلك المفهومات فيكون هي حدو
دا لها على ان عدم العلم بانها حدود لا يوجب
العلم بانها رسوم فكان المناسب ذكر التعريف
الذى هو اعم وفى تمثيل الكليات بالناطق
والضاحك والماشى دون النطق والضحك
والمشى

والشيء التي هي مبادي ها فائدة وهي ان المعتبر
في حمل الكلي على جزئياته حمل المواطاة وهو
حمل هو هو لا حمل الاشتقاق وهو حمل هو
ذو هو والنطق والضحك والشيء لا
يصدق على افراد الانسان بالمواطاة
فلا يقال زيد نطق بل ذو نطق او ناطق
واذ قد سمعت ما تلونا عليك ظهر لك
ان الكليات منحصرة في خمسة نوع وجنس
وفصل وخاصة وعرض عام لان الكلي
اما ان يكون نفس ماهيته ما تحته من الجزئيات
او داخلا فيها او خارجا عنها فان كان

نفس ماهيته ما تحته من الجزئيات فهو النوع
وان كان داخلا فيها وامالم يكون تمام المشترك
بين الماهيته ونوع آخر وهو الجنس اولا يكون
وهو الفصل وان كان خارجا عنها فان
اختص بحقيقة واحدة فهو الخاصة والا
فهو العرض العام واعلم ان المقسم
الكلي الخارج من الماهية الى اللازم والمفار
قة وقسم كل واحد منهما الى الخاصة والعرض
العام فيكون الخارج منقسما الى اربعة
اقسام فيكون اقسام الكلي سبعة على مقتضى
تقسيم لا فحة فلا يصح قوله بعد ذلك

فا

فالكليات اذن خمسة في الفصل الثالث

في مباحث الكلي والجزئي وهي خمسته الاول

الكلي قد يكون ممتنع الوجود في الخارج اقول

قد عرفت في الاول الفصل الثاني لما

حصل في العقل فهو من حيث انه حاصل

في العقل ان لم يكن مانعا من الشركة بين

كثيرين فهو الكلي والا كان مانعا من الشركة

فهو الجزئي فمناط الكلية والجزئية انما هو

الوجود العقلي وما امتنع الكلي رابع

الوجود في الخارج او يمكن الوجود فيه فامر

خارج عن مفهومه والى هذا اشار بقوله

المتن

والكل قد يكون ممتنع الوجود في الخارج
لا لنفس مفهوم اللفظ بمعنى امتناع وجود
الكل او امكان وجود شيء لا يقتضيه
نفس مفهوم الكل بل لما جرى العقل النظر
اليه احتمل عنده ان يكون ممتنع الوجود في
الخارج وان يكون ممكن الوجود فيه فالكلي
لما انتسبناه الى الوجود الخارجي اما
لم يكن ممتنع الوجود في الخارج او ممكن
الوجود والاول كشريك الباري عز اسمه
والثاني اما ان يكون موجودا في الخارج اولا
والثاني كالعنقاء والاول اما ان يكون

متعد

يكون متعدد الافراد

متعدد الافراد او لا وان لم يكن متعدد الافراد
في الخارج بل يكون منحصرا في فرد فلانه اما ان يكون
مع امتناع غيره من الافراد في الخارج او يكون
مع امكان غيره والاول كالباري والثاني
كالشمس ولو كان له افراد متعددة موجودة
في الخارج فاما يكون افراده متناهية او غير
متناهية والاول كالكواكب السيارة فانها
كلي له افراد منحصرة في الكواكب السبعة
السيارة والثاني كالنفس الناطقة
فان افراده غير متناهية على مذهب بعضهم
والثاني لما قلنا الحيوان مثلا انه كلي

اق اذا قلنا الحيوان مثلا كلي فهناك امور ثلثة
الحيوان من حيث هو هو ومفهوم الكلي من غير
اشارة الى مادة من المواد والحيوان الكلي
وهو المجموع المركب منهما اى من الحيوان
والكلي والتغاير بين هذه المفهومات ظاهر
فانه لو كان المفهوم من احدهما عين المفهوم من
الآخر لزم من تعقل احدهما تعقل الآخر وليس
كذلك فان مفهوم الكلي مالا يمتنع نفس تصوره
من وقوع الشركة ومفهوم الحيوان الجسم
النامي الحساس المتحرك بالارادة ومن
البين جواز تعقل احدهما مع الذهول عن الآخر

فالاول

فالاول سمي كليا طبعيا لان طبيعة من الطبايع

اولانه موجود في الطبيعة اى في الخارج والثاني

كليا منطقيا لان المنطقي انما يبحث عنه وما

اى الحيوان الكلي ح

قال ان الكلي المنطقي كونه كليا فيه ما مثله

اذ الكلية انما هي مبداءه والثالث كليا عقليا

لعدم تحققه الا في العقل وانما قال الحيوان

مثلا لان اعتبار هذه الامور الثلثة لا تختص

بالمحمول ولا بمفهوم الكلي بل يتناول

اى الجنس والفصل والخاصة والعرض العام ح

سايرالماهيات ومفهومات الكليات

اى جميع الماهيات من الانسان والفرس وغيرهما من الحيوان ح

حتى لو قلنا الانسان نوع حصل عندنا

نوع طبعي ونوع منطقي ونوع عقلي

وكذلك في الجنس والفصل وغيرهما والكلي المطلق
الطبيعي موجود في الخارج لان هذا الحيوان
موجود والحيوان جزء من هذا الحيوان وجزء الموجود
موجود فالحيوان موجود وهو الكلي
الطبيعي واما الكليات الاخر اي الكلي
المنطقي والكلي العقلي ففي وجودهما في
الخارج خلاف والنظر في ذلك خارج عن
الصناعة لانه من مسائل الحكمة الالهية
الباحثة عن الاحوال الموجودات من حيث
انه موجود وهذا مشترك بينهما وبين
الكلي فلا وجه لايرادهما على علم

آخر

اي لا وجه لخروجهما عن موضوع الكلي الطبيعي

آخر الثالث الكليات المتساويان

النسبة بين الكليات منحصرة في اربع التساوي

والعموم والخصوص المطلق والعموم والخصوص

من وجه والتباين وذلك لان الكلي اذا نسب

الى كلي آخر فاما ان يصدقا على شيء واحد

او لم يصدقا فان لم يصدقا على شيء

اصلا فهما متباينان كالانسان والفرس

فانه لا يصدق الانسان على شيء من افراد

الفرس وبالعكس وان صدقا على شيء فلا

يخلو اما ان يصدق كل منهما على كل ما

صدق عليه الآخر او لا فان صدقا فهما

اي بيان الانحصار في الاربع

يصدقا

اي كليا

متساويان كالانسان والناطق فان
كل ما يصدق عليه الانسان يصدق عليه
الناطق وبالعكس وان لم يصدقا فاما ان
يصدقا احدهما على كل ما يصدق عليه
الآخر من غير العكس اولا يصدقا فان
صدق كان بينهما عموم وخصوص
مطلق والصادق على كل الآخر اعم مطلقا
والآخر اخص مطلقا كالانسان والحيوان
فان كل انسان حيوان وليس كل حيوان
انسانا وان لم يصدقا كان بينهما عموم
وخصوص من وجه فكل واحد منهما اعم
من الآخر

من الآخر من وجه واخص من وجه فانهما لما صدقا
فا على شئ ولم يصدق احدهما على كل ما
صدق عليه الآخر كان هناك ثلث امور
احدها ما يجتمعان فيها على الصدق والثا
نية ما يصدق هذا فيها بدون ذلك والثالثة
ما يصدق فيها ذلك دون هذا كالحيوان
والابيض فانهما يصدقان معا على الحيوان
الابيض ويصدق الحيوان بدون
الابيض على الحيوان الاسود وبالعكس
في الحمار الابيض فيكون كل واحد منهما شاملا
للآخر وغيره فالحيوان شامل للابيض وغيره

وغير الابيض والابيض شامل للحيوان

وغير فاعتبار ان كل واحد منهما شامل

للآخر يكون اعم منه وباعتبار انه مشمول له

يكون اخص منه فرجع التباين الى سلبيتين

كليتين من الطرفين والتساوي الى سلبية

جزئيتين كليتين والعموم والخصوص

المطلق الى موجبة كلية من احد الطرفين

وسالبة جزئية من طرف الآخر العموم ومن وجه

الى سالبتين جزئيتين وموجبة جزئية

واغا اعتبر النسبة بين الكليتين لان

المفهومين اما كليان او جزئيان او كلي

وجزئي

ای 2 الحیوان الابیض

ای من الحیوان والابیض له

ای لاشئ من الانسان بحجر ولاشئ من الفرس بحجر

وجزئی والنسب الاربع لا تحقق فی القسمین
الآخرین اما الجزء فلانها لا یکون الا
متباینین واما الجزئی والکلی فلان الجزئی
ان کان جزءیا لذلک الکلی یکون اخص منه
مطلقا وان لم یکن جزءیا لذلک الکلی یکون
متباینا لم ق ونقیضا المتساویین
متساویان اق لما فرغ من بیان النسب
بین العینین شرع فی النسب بین النقیضین
فنقیضا المتساویین متساویان ای
یصدق کل واحد من نقیضین المتساویین
علی کل ما یصدق علیه نقیض الآخر والا کذب

احدی النقیضین علی بعض النقیض الآخر
لکن لا یکذب علیه احد النقیضین یصدق
علیه عنه والا لکذب النقیضان فیصدق
عین احد المتساویین علی بعض نقیض الآخر
وهو یستلزم صدق احد المتساویین
بدون الآخر هذا خلف مثلا یجب ان یصدق
کل لا انسان لا ناطق وکل لا ناطق لا انسان
والا لکان بعض الانسان لیس بلا ناطق فیکون
بعض الانسان ناطقا فبعض الناطق لا انسان
وهو صحیح ونقیض الاعم من شیء مطلق اخص من
نقیض اخص مطلقا ای یصدق نقیض الاخص
بالعکس
علی کل

نقيض صح

على كل ما يصدق عليه الاعم وليس كل ما يصدق

عليه نقيض الاخص يصدق عليه نقيض الاعم اما

كالحيوان

انسان

الاول فلانه لو لم يصدق نقيض الاخص

اى الذى يصدق نقيض الاخص على كل ما صدق عليه نقيض الاعم

على كل ما يصدق عليه نقيض الاعم لصدق عين

الاخص على بعض ما يصدق عليه نقيض الاعم

فيصدق الاخص بدون الاعم وهو كما تقول

يصدق كل لا حيوان لا انسان والا لكان بعض

انسانا

الحيوان فبعض الانسان لا حيوان هذا خلف واما

الثانى فلانه لو لم يصدق قولنا ليس كل ما يصدق

وهو عموم نقيض الاعم على ما صدق عليه نقيض الاخص

عليه نقيض الاخص يصدق عليه نقيض الاعم لصدق

نقيض الاعم على كل ما صدق عليه نقيض الاخص فيصدق

الاخص على كل الاعم بعكس النقيض وهو صح
حيوان
فليس كل لا انسان لا حيوان والا لكان كل الانسان
لا حيوان وبعكس لما قولنا كل حيوان انسان او
اى عكس النقيض م
نقول ايضا قد ثبت ان كل نقيض الاعم نقيض
الحيوان
الاخص فلو كان كل نقيض الاخص نقيض الاعم
لكان النقيضان متساويين فيكون العينان
اى الحيوان والانسان م
متساويين هذا خلف او نقول الاعم صادق
حيوانا
على بعض نقيض الاخص تحقيقا للعموم فليس
كالانسانا
بعض الاخص نقيض الاعم بل عينه وفي قوله
لصدق نقيض الاخص على كل ما يصدق عليه نقيض
الاعم من غير عكس تسامح بجعل الدعوى جزء من

الدليل

الدليل وهو مصادرة على المط والامران اللذان

اى الحيوان والابيض م

بينهما عموم من وجه ليس بين نقيضهما عموم

اصلاً اى مطلقاً ولا من وجه لان هذا العموم

اى العموم من وجه متحقق بين عين الاعم مطلقا

حيوان اه

ونقيض الاخص وليس بين نقيضهما عموم

ولا عموم بين نقيض الاعم وعين الاخص صح

اى الانسان اه

لا مطلقا ولا من وجه اما تحقق العموم من وجه

اى الانسان مثلا م

بينهما فلانهما متصادقان فى اخص آخر - وعين الاخص وليس آخر صح

وهو الفرس اى الفرسى م

اى بين عين نقيض الاعم والاخص م

ويصدق الاعم بدون نقيض الاخص فى

اى عين الاعم م

ذلك الاخص وبالعكس فى نقيض الاخص

اى يصدق نقيض الاخص بدون الاعم فى نقيض فى بعض الاعم م

الاعم كالحيوان والانسان فانهما يجتمعان

فى الفرس والحيوان يصدق بدون الانسان

فى الانسان والانسان بدون الحيوان فى الجماد وانما

انه لايكون بين نقيضيهما عموم اصلاً فلتباين

الكلّيين نقيض الاعم وبين الاخص لامتناع

صدقهما على شئ واحد فلا يكون بينهما عموم

اصلا وانما قيد التباين بالكلى لان التباين

قد يكون جزئيا وهو صدق كلّ واحد من المفهو

مين بدون الآخر فى الجملة فرجع الى سالبين

جزئيتين كما ان التباين الكلى سالبتان

كلّيتان فالتباين الجزئى اما عموم من وجه او

تباين كلى لان المفهومين اذا لم يتصادقا فى

بعض الصور فان لم يتصادقا فى صورة اما

اصلاً

اى نقيضيهما

اى مطلق ولا من وجه

مثل الانسان والحيوان فانهما لا يصدقان على شئ اصلاً

مرجع

اى فان لم يصدقا فى صورة ما اصلا بين الكليين صدقا فى بعض الصور عموم من وجه

اصلاً فهو التباين الكلي والا فالعموم من وجه

فلما صدق التباين الكلي الجزئي على العموم من وجه

فلا يلزم من تحقق التباين الجزئي وهو ان لا يكون

بينهما عموم اصلاً فان قلت الحكم بان الاعم

من شيء من وجه ليس بين نقيضهما عموم اصلا

بط لان الحيوان اعم من الابيض من وجه وبين

نقيضهما عموم من وجه نقول المراد انه لا يلزم

ان يكون بين نقيضهما عموم فيندفع الاشكال

او نقول لو قال بين نقيضهما عموم لافاد

العموم في جميع الصور لان الاحكام المذكورة في

هذا الفن انما هي كليات فاذا قال ليس بين

لان التباين الجزئي في ضمن العموم من وجه
لان العموم من قسمة التباين

نقيضها عموم كان رفعا للايجاب الكلي وتحقيق
العموم في بعض الصور لا ينافيه نعم لم تبين
مما ذكر النسبة بين نقيضي امرين بينهما عموم
من وجه بل تبين عدم النسبة بالعموم وهو
يصدق ذلك واعلم ان النسبة بينهما
المباينة الجزئية لان العينين اذا كانا كليين
واحد منهما بحيث يصدق بدون الآخر
كانا النقيضان ايضا كذلك ولا نعني
بالمباينة الجزئية الا هذا القدر ونقيضا
المتباينين متباينان جزئيا لانهما اما ان يصدقا
على شيء معا كالانسان والفرس الصاهل
او لا يصدقا كذلك

وقس على الجماد اولا يصدقا كاللاوجود واللاعلم

اى وجود ر

فلا شئ مما يصدق عليه اللاوجود يصدق

اى وجود

عليه اللاعدم وبالعكس وايّا ما كان يتحقق

اى ان يصدق معا على شئ واحد ولا يصدق ز

التباين الجزئ بينهما قطعا امّا لم

اى بين النقيض التباينين ز

يصدقا على شئ اصلا كان بينهما تباين

اى للوجود واللاعدم ز

كلّ فيتحقق التباين الجزئ فى ضمنه

قطعا وامّا لم اصدقا على شئ كان

بينهما تباين جزئ لان كلّ واحدٍ من التبا

ينين يصدق مع نقيض الآخر فيصدق

اى الانسانية والفرسية

كلّ واحد من نقيضيهما بدون الآخر فالتباين

مثل وجود الانسانية مع لا فرسية للانسانية والفرسية ز

الجزئ لازم جرّا وقد ذكر فى المتن ما لا يحتاج

هنا

اليه وترك ما يحتاج اليه اما الاول فلان قيد
فقط بعدقوله ضرورة صدق احد المتباينين
مع نقيض الآخر زايد لا طايل تحته واما الثاني
اى فايدة تحته اى ما يحتاج اليه
فلانه وجب ان يقول ضرورة صدق كل واحد
من المتباينين مع نقيض الآخر لان التباين
كالانسان والفرس
الجزئي بين القضيتين صدق كل واحد منهما
بدون الآخر لا صدق واحد منهما بدون
الآخر وليس يلزم من صدق احد الشيئين
حال
مع نقيض الآخر صدق كل واحد من النقيضين
انسان ولا فرس
اى نقيض التباينين
بدون الآخر فيترك لفظ كلي ولا بد منه وانت
تعلم ان الدعوى تثبت بمجرد المقدمة القايلة
اى وان نقيض التباينين تباينا ٤
وهي

وعلى كل واحد من المتباينين يصدق مع

نقيض الآخر لانه يصدق كل واحد النقيضين

تعليل ثبت

بدون الآخر وهو المتباينة الجزئية فيما

في المقدمات مستدركة ق الرابع الجزئي

اى في المتن ٤ اى ماشي الخمس

اق الجزئي مقوله بالاشتراك على المعنى المذكور

وهو ان يكون نفس تصوره مانعا من وقوع الشركة

ويسمى جزئيا حقيقيا لان الجزئية بالنظر

الى حقيقة المانعة من الشركة وبازائه

الكلي الحقيقي وعلى كل الافصح تحت الاعم كالانسان

موصوف على الفصل المذكور واذا كان كلها حقيقيا فورقة وهو المطلوب

بالنسبة الى الحيوان ويسمى جزئيا

اى قوله وعلى كل افصح تحت الاعم جزئي اصلا

اضافيا لان جزئية بالاضافة الى شيء آخر

اى بالنسبة الى الشيء الآخر

وبازائه الكلي الاضافي وهو الاعم من شيء ما

كالانسان

وباقي المقدمات من قوله لانهما ان لم يصدقا معا اصلا فاللاوجود واللاعموم فان بينهما تباين كلي وان صدقا معا فاللانسانية واللافرس كان بينهما تباين جزئي

تعريف الجزئ الاضافى نقول لان الجزئ الاضافى والكلى
الاضافى متضايفتان لان معنى الجزئ الاضافى الخاص
ومعنى الكلى الاضافى العام فكما ان الخاص خاص بالنسبة
الى العام كذلك العام عام بالنسبة الى الخاص واعلم
ان المتضايفين لا يجوز ان يذكر فى التعريف المتضايف
الآخر والا لكان تعقل الشئ قبل تعقل نفسه وايضا
لفظ كل اعم للافراد والتعريف بالافراد
ليس بجايز فالاول ان يقال هو الاخص من
شئ وهو اى الجزئ الاضافى اعم من الجزئ الحقيقى
بعنى ان كل جزئ حقيقى جزئ اضافى بدون العكس
اما الاول فلان كل جزئ حقيقى فهو مندرج تحت جزئ حقيقى
يعنى ليس كل جزئ اضافى
الماهية

الماهية المعرات عن المشخصات كما لفاجردنا
(اى عارى)
لم نزد على المشخصات التي لها صار شخصا
(اى الانسان والناطق)
معينا بقي الماهية الانسانية (اى) وهي اعم منه
(اى شخص معين)
فيكون كلي جزئي حقيقي مندرجا تحت اعم فيكون
جزئيا اضافيا وهذا منقوض نوجب الوجود
فانه شخص ويمتنع ان يكون له ماهية كلية والا
(اى نفس الامر)
فهو ان كان مجرد تلك الماهية الكلية يلزم ان يكون
(اى الواجب الوجود)
الامر الواحد كليا وجزئيا وهو محال وان كان
تلك الماهية مع شيء آخر يلزم ان يكون
واجب الوجود معروضا للتشخص وهو
محال لما تقرر ان تشخص الواجب عينه واما

MAGYAR
TUDOMÁNYOS
AKADÉMIA
KÖNYVTÁRA

واما الثانی فلجواز ان یکون الجزئ الاضافی
کلیا لانه موالاخص من شئ والاخص من شئ
یجوز ان یکون کلیا تحت کلی آخر بخلاف الجزئ
الحقیقی فانه یمتنع ان یکون کلیا و الخامس
النوع اقول النوع کما یطلق علی ما
ذکرناه و هو المقول علی کثیرین متفقین
بالحقایق فی جواب ما هو ویقال له النوع
الحقیقی لان نوعیته انما هی بالنظر الی حقیقته
الواحدة فی افراده وکذلک یطلق
بالاشتراک علی کل ماهیة یقال علیها وعلی
غیرها الجنس فی جواب ما هو قولا
(ای التعریف النوع الانسان)
اولیا

اولیا ای بلا واسطة کالانسان بالقیاس
ای النوع الانسانة
الی الحیوان فانه ماهیة یقال علیها و علی غیرها
انسان ماهیة
کالفرس الجنس و هو الحیوان حتی اذا قیل ما
الانسان و الفرس فالجواب انه حیوان و بهذا
ای نوعیة بالقیاس الی شیء آخر
المعنی یسمی نوعا اضافیا لان نوعیته بالاضافة
ای الانسانة و الفرس
الی ما فوقه فالماهیة تنزل منزلة الجنس و لا
بد من ترکه الکلی لما سمعت و ذکر الکلی لانه جنس
للکلیات لا یتم حدودها بدون ذکره
فنقول الماهیة هی الصورة المقولة من
الشیء و الصورة العقلیة کلیات فذکرها
کزید و عمرو و بکر و غیرها
یغنی ذکر الکلی نقوله الماهیة لیس مفهومها
من

مفهوم الكلي غاية ما في الباب انه من لوازمها لكن
دلالة الالتزام ممنوعة في الحدود وقوله في
جواب ما هو يخرج الفصل والخاصة والعرض
العام فان الجنس عليها لا يقال لان عليها وعلى غيرها
في جواب ما هو واما تقييد القول بالاولى فلعلم
اولا ان سلسلة الكليات انما ينتهي بالا
بالاشخاص وهو النوع المقيد بالتشخص
وفوقها الاصناف وهو النوع المقيد
بصفات عرضية كالرومي والتركي
وفوقها النواع وفوقها الاجناس واذا حمل
انسان حيوان
كليات مرتبة على شيء واحد يكون حمل العالي

عليه

حمل الباحل فان حيوان انما يصدق على زيد او على
التركي واسطة صح

عليه بواسطة حمل الانسان عليها وحمل الحيوان
على الانسان فقوله قولا اوليا احتراز عن الصنف
فانه يقال عليه وعلى غيره الجنس في جواب ما هو
حتى اذا سئل عن التركي والفرس بما هما كان
الجواب الحيوان لكن قول الجنس على الصنف ليس
باولى بل بواسطة حمل النوع عليه فباعتبار
الاولية في القول يخرج الصنف عن الحد لانه
لا يسمى نوعا اضافيا ق ومراتبه اربع لانه
ان كان اق اراد ان يشير الى مراتب النوع
الاضافي دون الحقيقي لان الانواع الحقيقية
يستحيل ان يترتب حتى يكون نوع حقيقي فوق
(كالانسان والفرس والحمار)
نوع

نوع اخر حقيقي والا لكان النوع الحقيقي جنسا
اي وان لم يكن مسمى
وانه مح واما الانواع الاضافية فقد يراتب
بجواز ان يكون نوع اضافي فوق نوع آخر اضا
في كالانسان فانه نوع اضافي للحيوان وهو نوع
اي بالنسبة الى الحيوان
اضافي للجسم النامي ونوع اضافي للجسم المطلق
وهو نوع للجوهر فباعتبار ذلك صار مراتب
اربعا لانه اما ان يكون اعم الانواع او اخصها
او اعم من بعضها او اخص من البعض او مبا
ينا للكل والاول هو النوع العالي كالجسم
اي المطلق
فانه اعم من الجسم النامي والحيوان والانسان
والثاني النوع السافل كالانسان فانه اخص
اي اخص الانواع
من غاير

اى من الحيوان والجسم والجسم النامى والجسم المطلق

من سايرالانواع والثالث النوع المتوسط كالحيوان

اى اعم بعض الاشياء واخصها من بعض

فانه اخص من الجسم النامى واعم من الانسان

وكالجسم النامى فانه اخص من الجسم واعم من الحيوان

مطلق

والرابع النوع المفرد ولم يوجد له مثال فى

اى مباين

محسوس

الوجود وقد يقال فى تمثيله انه كالعقل ان

اى فالخارج

قلنا ان الجوهر جنس له فان العقل تحته

العقول العشرة وهى فى حقيقة العقل

متفقة فهو لا يكون اعم من نوع آخر اذ ليس

تحته نوع بل اشخاص ولا اخص اذ ليس فوقه

الا الجنس وهو الجوهر على ذلك التقدير

بل

فهو نوع لمفرد وربما يرد النقض عليه

على وجه آخر وهو ان النوع ان يكون فوقه وتحته
نوع او لا يكون فوقه ولا تحته نوع او يكون فوقه
نوع ولا تحته نوع او يكون تحته نوع ولا يكون فوقه
نوع وكل ذلك ظ ق مراتب الاجناس ايضا اربع
اق كما ان النوع الاضافية يترتب متنازلة
كذلك الاجناس ايضا قد يترتب متصاعدة حتى
يكون جنس فوقه جنس آخر فكذلك مراتب
الاجناس ايضا تلك الاربع لانه ان كان اعم الاجناس
الجنس فهو العالي كالجوهر وان كان اخصها فهو الجنس
السافل كالحيوان او اعم واخص فهو الجنس المتوسط
كالجسم النامي والجسم او مباينا للكل كالجنس المفرد
الا
فانه اعم من الحيوان واخص من الجوهر

الا ان العالی فی مراتب الاجناس یسمی جنس الاجناس
الجار والمجرور فی محل النصب صفة للعالی
لا السافل والسافل فی مراتب الانواع یسمی نوع
ای لا یسمو الجنس السافل کالحیوان جنس الاجناس
الانواع لا العالی وذلک لان الجنسیة التی اعامی
بالقیاس الی ما تحته فهو انما یکون جنس الاجناس
لو کان فوق کل جمیع الاجناس ونوعیة الشیء
انما یکون بالقیاس الی ما فوقه فهو انما یکون نوع الانوا
لان نوعیته الاضافیة بالقیاس الی ما فوق
لان الذی یقال علیه وعلی غیره
لو کان تحت جمیع الانواع والجنس المفرد تمثل فی العقل
علی تقدیر ان لا یکون الجوهر جنسا له فانه لیس اعم
من الجسم اذ لیس تحته الا العقول العشرة وهی
انواع لاجناس والاخص اذ لیس فوقه الا الجوهر
قد فرض انه لیس بجنس لا یقال احد التمثیلین
للعقل
الاول تمثیل النوع المؤزر بالعقل
والثانی تمثیل الجنس المفرد بالعقل

فاسدا اما تمثيل انواع المفرد بالعقل على تقدير
(اى مراتب النوع)
جنسية الجوهر واما تمثيل الجنس المفرد بالعقل
على تقدير عرضية الجوهر لان العقل ان كان جنسا
يكون تحته انواع فلا يكون نوعا مفردا بل عاليا فلا
(بل يكون نوعا خاليا)
يصح تمثيل الاول وان لم يكن جنسا لم يصح
(اى التمثيل النوع المفرد بالعقل جنس)
التمثيل الثانى ضرورة ان ما لا يكون جنسا
مفردا انا نقول التمثيل الاول على تقديران
العقول العشر متفقة بالنوع والثانى
(اى التمثيل الجنس المفرد بالعقل)
على تقدير انها مختلفة والتمثيل يحصل
بمجرد الفرض سواء يطابق الواقع او لم يطابقه
ف النوع الاضافى موجود بدون الحقيقى اف

لمائية بينهما وقد ذهب قدماء المنطقيين حتى
الشيخ في كتاب الشفاء الى ان النوع الاضافي
اعم عموما مطلقا من النوع الحقيقي ورد ذلك
في صورة دعوى اعم ومعنى ان ليس بينهما عموم
وخصوص مطلقا فان كلا منهما موجود
بدون الآخر اما وجود النوع الاضافي
بدون الحقيقي فكما في الانواع المتوسطة
فانها انواع اضافية وليست انواعا حقيقية
لانها اجناس واما وجود النوع الحقيقي بدون
الاضافي فكما في الحقايق البسيطة كالعقل
والنفس والوجود والوحدة والنقطة فانها
ا مفردة

انواع حقيقة وليست انواعا اضافية والا
لكانت مركبة لوجود اندراج النوع الاضا
في تحت جنس فيكون مركبا من الجنس والفصل
ثم بين ما هو الحق عنده وهو ان بينهما عموما
وخصوصا من وجه لانه قد ثبت وجود كل
منهما بدون الاخر ومما يتصادقان على النوع
السافل لانه نوع حقيقي من حيث انه مقول على
افراد متفقة الحقيقة ونوع اضافي من حيث
انه مقول عليه وعلى غيره الجنس في جواب ما هو
و وجزء المقول في جواب ما هو او المقول
في جواب ما هو هو الدال على الماهية المسئول
عنها

عنها بالمطابقة كما لو استئل عن الانسان بما
هو فاجيب بالحيوان الناطق فانه يدل على
ماهيّة الانسان بالمطابقة واما جزءه فان كان
مذكورًا في جواب ماهو بالمطابقة بلفظ يدلّ
عليه بالمطابقة يسمّى واقعًا في طريق ماهو
كالحيوان او الناطق فان معنى الحيوان جزء
مجموع معنيي الحيوان والناطق المقولان
في جواب السؤال بما هو عن الانسان وموجود
كور بلفظ الحيوان الدال عليه بمطابقة وانما
سمّي واقعًا في طريق ماهو لان المقول في جواب
ماهو هو طريق ماهو وهو واقع فيه وان كان

مذكورا في جواب ما هو بالتضمن اى بلفظ يدل عليه
بالتضمن يسمى داخلا في جواب ما هو كمفهوم الجسم
النامى او الحساس او المتحرك بالارادة فانه جزء معنى
الحيوان الناطق المقول في جواب ما هو وهو مذكور
فيه بلفظ الحيوان الدال عليه بالتضمن واما
الخمر جزء القول في جواب ما هو في قسمين لان
دلالة الالتزام مهجورة في جواب ما هو بمعنى انه
لا يذكر في جواب ما هو لفظ يدل على الماهية
الماهية المسئول عنها او على جزئها بالالتزام
اصطلاحا ف والجنس العالى جاز ان يكون
جزء من فاعل يدل لابهامه
لفصل اف الفصل لنسبته الى النوع ونسبته

الى

الى الجنس اى جنس ذلك النوع فاما نسبته الى النوع
فبانه مقوم له اى داخل فى قوامه وجزء له واما
نسبته الى الجنس فانه مقسم له اى محصل قسم
له فانه اذا انضم الى الجنس صار المجموع قسما
من الجنس ونوعا له مثلا الناطق لما نسب
الى الانسان فهو داخل فى قوامه وماهيته
ولما نسب الى الحيوان صار حيوانا ناطقا اى حقيقة
وصار قسما من الحيوان لما تصور هذا فنقول
الجنس العالى جاز ان يكون له فصل يقومه
لجواز ان يتركب من امرين متباينين ويجوز انه عن
مشاركة ان فى الوجود وقد امتنع القدماء عن

عن ذلك الجواز بناء على ان كل ماهية لها فصل
لابد ان يكون لها جنس وقد سبق ذكره ويجب ان
يكون له اى للجنس العالى فصل يقسمه لوجوب
ان يكون تحته انواع وفصول الانواع بالقياس
الى الجنس مقسمات والنوع السافل يجب ان
يكون له فصل مقوم ويمتنع ان يكون له فصل
مقسم اما الاول فلوجوب ان يكون فوقه جنس
وماله جنس لابد ان يكون له فصل يميزه عن مشاركاته
فى ذلك الجنس واما الثانى فلامتناع ان يكون تحته
انواع والا لم يكن سافلا والمتوسطات سواء كانت
انواعا او اجناسا يجب ان يكون فصول مقدمات

لان فوقها

لان فوقها اجناسا و فصول مقسمات لان
تحتها انواعا و كل فصل مقوم النوع العالى او الجنس العالى صح
فهو مقوم السافل لان العالى مقوم للسافل
و مقوم المقوم مقوم من غير عكس كلى اى ليس كل
مقوم للسافل فهو مقوم للعالى لانه قد ثبت
ان جميع مقومات العالى مقومات للسافل
فلو كان جميع مقومات السافل مقومات
للعالى لم يكن بين العالى و السافل فرق و انما
قال من غير عكس كلى لان بعض مقوم السافل
مقوم للعالى و هو مقوم العالى و كل فصل
يقسم الجنس السافل فهو مقسم للعالى لان مقسم

تقسم الشافل تحصيله في نوع وكل ما يحصل الشافل
يحصل العالي فيكون العالي حاصلا ايضا في ذلك
النوع وهو معنى يقسمه للعالي ولا ينعكس كليا
اي ليس كل مقسم للشافل مقسما للشافل لان فصل
الشافل مقسم للعالي وهو لا يقسم الشافل بل يقومه
ولكن ينعكس جزئيا فان بعض مقسم العالي مقسم
للشافل وهو مقسم الشافل ق الفصل الرابع
في التعريفات اف قد سلف ان نظر المنطقي اما
في القول الشارح او في الحجة ولكل واحد منهما
مقدمات يتوقف معرفته عليها ولما فرغ من
مقدمات القول الشارح فقد فاه ان يشرع
فيه

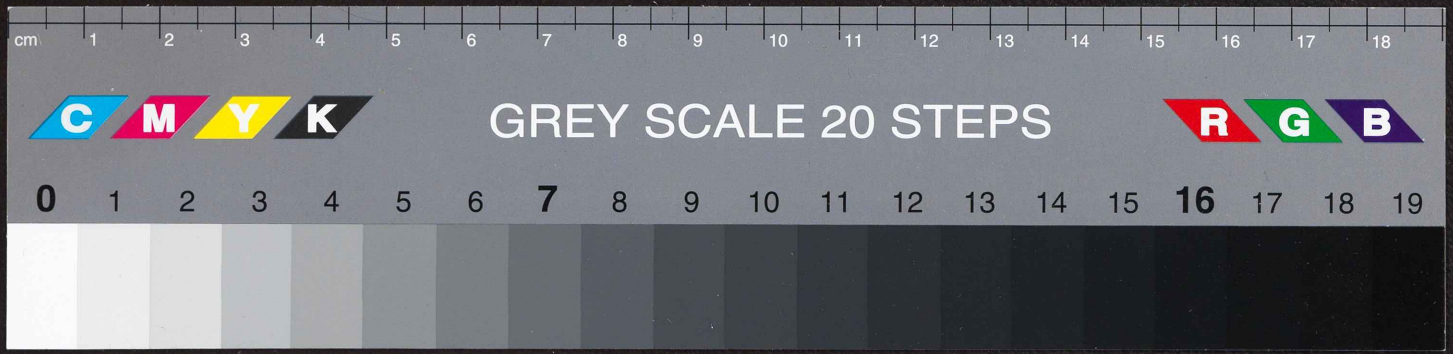
cm 1 2 3 4 5 6 7 8 9 10 11 12 13 14 15 16 17 18
C M Y K
GREY SCALE 20 STEPS
R G B
0 1 2 3 4 5 6 7 8 9 10 11 12 13 14 15 16 17 18 19